

Distr.
GENERAL

A/RES/54/147
22 February 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/54/600)]

مساعدة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا - ١٤٧/٥٤

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٦/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تشير أيضاً إلى أحكام قرارها ٢٢١٢ (د - ٢٢) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، الذي اعتمدت بموجبه الإعلان المتعلق بالجوء الإقليمي،

وإذ تشير كذلك إلى اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩ التي تنظم الجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا^(١)، وإلى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب^(٢)،

وإذ تشير إلى إعلان الخرطوم^(٣) والتوصيات التي اعتمدتها منظمة الوحدة الأفريقية بشأن اللاجئين والعائدين والمشردين داخلياً في أفريقيا^(٤) في الاجتماع الوزاري، المعقود في الخرطوم يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ ترحب بالقرار CM/Dec.459(LXX) المتعلقة بحالة اللاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٠٠١، الرقم ١٤٦٩١.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ١٥٢٠، الرقم ٢٦٣٦٣.

(٣) A/54/682، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادمة السبعين، المعقدة في الجزائر العاصمة في الفترة من ٨ إلى ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٩^(٥)،

وإذ تثني على المؤتمر الوزاري الأول لمنظمة الوحدة الأفريقية المتعلقة بحقوق الإنسان في أفريقيا، المعقود في غرارد باي، موريшиوس، في الفترة من ١٢ إلى ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩، وإذ ترحب بالاهتمام الذي حظيت به المسائل ذات الصلة باللاجئين والمشريدين الواردة في الإعلان وخطة العمل اللذين اعتمد هما المؤتمر،

وإذ تعترف بمساهمات الدول الأفريقية في وضع معايير إقليمية لحماية اللاجئين والعائدين، وإن تلاحظ مع التقدير أن بلدان اللجوء تستضيف اللاجئين بروح تتسم بالإنسانية، وبروح من التضامن والإخاء الأفريقيين،

وإذ تعترف أيضاً بضرورة أن تعالج الدول الأسباب الجذرية للتلشيد القسري بطريقة حازمة وأن تهيئ ظروفاً تيسر التوصل إلى حلول دائمة لللاجئين والمشريدين، وإن تشدد في هذا الصدد على ضرورة أن تعمل الدول على تعزيز السلام والاستقرار والازدهار في جميع أنحاء القارة الأفريقية،

واقتناعاً منها بضرورة تعزيز قدرة الدول على توفير المساعدة والحماية لللاجئين والعائدين والمشريدين، وبضرورة أن يقوم المجتمع الدولي، على أساس تقاسم الأعباء، بزيادة ما يقدمه من مساعدات مادية ومالية وتقنية إلى البلدان المتأثرة باللاجئين والعائدين والمشريدين.

وإذ تعترف مع التقدير بأن المجتمع الدولي قد وفر بالفعل قسطاً من المساعدة لللاجئين والعائدين والمشريدين والبلدان التي تستضيفهم في أفريقيا،

وإذ تلاحظ بقلق شديد أنه على الرغم من جميع الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وغيرهما حتى الآن، لا تزال حالة اللاجئين والمشريدين محفوفة بالخطر في أفريقيا، وبخاصة في منطقتي غرب أفريقيا والبحيرات الكبرى وفي القرن الأفريقي،

وإذ تشدد على أنه ينبغي أن تكون الإغاثة والمساعدة المقدمتين من المجتمع الدولي لللاجئين الأفارقة على أساس عادل وغير تميizi،

وإذ ترى أنه من بين اللاجئين والعائدين والمشريدين داخلياً، تمثل فئة النساء والأطفال أغلبية السكان المتضررين من الصراعات والأشد تأثيراً بوطأة الأعمال الوحشية، وغيرها من عواقب الصراعات،

- ١ - تحيط علما بتقريري الأمين العام^(١) ومفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين^(٢):
- ٢ - تلاحظ مع القلق أن تدني الحالة الاجتماعية - الاقتصادية، المتفاقمة نتيجة لعدم الاستقرار السياسي، والصراع الداخلي، وانتهاكات حقوق الإنسان، والكوارث الطبيعية، قد أدى إلى زيادة في أعداد اللاجئين والمسردين في بعض بلدان أفريقيا، ولا يزال يساورها القلق بصورة خاصة إزاء ما قد ينجم عن وجود أعداد كبيرة من السكان اللاجئين من أثر على الأمن والحياة الاجتماعية والاقتصادية والبيئة في بلدان اللجوء^(٣):
- ٣ - تلاحظ الاحتفال في عام ١٩٩٩ بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩ التي تحظر الجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا^(٤)، وتناشد الدول الأفريقية التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية أن تفعل ذلك، وتهيب بالدول الأطراف في الاتفاقية أن تعيد تأكيد التزامها بمثلها العليا وأن تحترم أحکامها وتلتزم بها:
- ٤ - تلاحظ أيضا الاحتفال في عام ١٩٩٩ بالذكرى الخمسين للتوقيع على اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٥)، وتهيب بالدول والأطراف الأخرى في الصراعات المسلحة، واعضة في اعتبارها أن الصراعات المسلحة من الأسباب الرئيسية للتشريد القسري في أفريقيا، أن تلتزم بدقة ببنص القانون الإنساني الدولي وروحه:
- ٥ - تلاحظ ضرورة أن تعالج الدول الأسباب الجذرية للتشريد القسري في أفريقيا وتهيب بالدول الأفريقية والمجتمع الدولي ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة اتخاذ إجراءات محددة لتلبية احتياجات اللاجئين والعائدين والمسردين من الحماية والمساعدة وأن تسمم بسخاء في المشاريع والبرامج الوطنية الرامية إلى التخفيف من محنتهم:
- ٦ - تلاحظ أيضا الصلة القائمة، في جملة أمور، بين انتهاكات حقوق الإنسان والفقر والكوارث الطبيعية والتدحرج البيئي وتشريد السكان، وتدعو الدول إلىبذل جهود مضاعفة ومتضافة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية، من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع ومعالجة هذه المشاكل:
- ٧ - تشجع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين علىمواصلة التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، كل في نطاق ولايتها، في سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية للاجئين والعائدين والمسردين في أفريقيا:
- ٨ - تلاحظ مع التقدير النتائج الإيجابية الناشئة عن جميع جهود الوساطة والجهود الرامية إلى

.A/54/414 (٦)

الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٢ (A/54/12). (٧)

الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الأرقام ٩٧٣-٩٧٠. (٨)

تسوية الصراعات التي بذلتها الدول الأفريقية ومنظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات دون الإقليمية، فضلاً عن إنشاء الآليات الإقليمية لمنع نشوء الصراعات وحلها، وتحث جميع الأطراف ذات الصلة على معالجة عواقب الصراعات على الصعيد الإنساني؛

٩ - تعرب عن تقديرها وتأييدها الشديد للحكومات الأفريقية والسكان المحليين الذين لا يزالون، رغم التدهور العام للظروف الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية وتحميل الموارد الوطنية فوق طاقتها، يقبلون العبء الإضافي الذي تشكله الأعداد المتزايدة من اللاجئين والمشردين، امتناعاً منهم لمبادئ اللجوء ذات الصلة؛

١٠ - تعرب عن امتنانها للمجتمع الدولي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للمساعدة الإنسانية التي يواصلان تقديمها إلى اللاجئين والمشردين وإلى بلدان اللجوء؛

١١ - تعرب عن قلقها إزاء حالات أصبح فيها المبدأ الأساسي للجوء عرضة للخطر نتيجة للطرد غير القانوني للاجئين أو إعادتهم قسراً أو تهديد حياتهم وأمنهم البدني سلامتهم وكرامتهم ورفاههم؛

١٢ - تهيب بالدول أن تتخذ، بالتعاون مع المنظمات الدولية، في نطاق ولاياتها، جميع التدابير اللازمة لضمان احترام مبادئ حماية اللاجئين، وعلى وجه الخصوص، كفالة عدم المساس بالطابع المدني والإنساني لمخيمات اللاجئين بسبب وجود عناصر مسلحة أو ما تقوم به من أنشطة؛

١٣ - تحث الدول وجميع الجهات الفاعلة الأخرى على اتخاذ جميع التدابير الضرورية لحماية الأنشطة المتعلقة بالمساعدة الإنسانية ولمنع عمليات الاعتداء والاختطاف التي يتعرض لها موظفو المساعدة الإنسانية الوطنيون والدوليون ولضمان سلامتهم وأمنهم، وتطلب إلى المنظمات والعاملين في تقديم المساعدة التقيد بالقوانين والأنظمة الوطنية للبلدان التي يعملون فيها؛

١٤ - تهيب بالمفوضية ومنظمة الوحدة الأفريقية والمنظمات دون الإقليمية وجميع الدول الأفريقية أن تقوم، بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي، بتعزيز الشراكات القائمة وتنسيقها وصوغ شراكات جديدة لدعم النظام الدولي لحماية اللاجئين؛

١٥ - تهيب بالمفوضية والمجتمع الدولي والكيانات المعنية الأخرى تكثيف دعمها للحكومات الأفريقية من خلال أنشطة مناسبة لبناء القدرات، بما في ذلك تدريب الموظفين ذوي الصلة، ونشر المعلومات عن الصكوك والمبادئ المتعلقة باللاجئين، و توفير الخدمات المالية والتقنية والاستشارية للتعجيل بسن أو تعديل التشريعات المتعلقة باللاجئين وتنفيذها، وتعزيز الاستجابة في حالات الطوارئ ودعم القدرات من أجل تنسيق الأنشطة الإنسانية؛

١٦ - تؤكد مجدداً الحق في العودة وكذلك مبدأ العودة الطوعية إلى الوطن، وتناشد البلدان الأصلية وبلدان اللجوء تهيئة الظروف المواتية للعودة الطوعية إلى الوطن، وتسلم بأنه على الرغم من أن العودة الطوعية إلى الوطن لا تزال هي الحل الأمثل، فإن إدماج اللاجئين محلياً وتوطينهم في بلدان ثالثة، حسب الاقتضاء، يشكلان أيضاً خيارين صالحين للتعامل مع حالة اللاجئين الأفارقة الذين لا يستطيعون العودة إلى ديارهم، بسبب الظروف السائدة في بلدانهم الأصلية؛

١٧ - تلاحظ مع الارتياح العودة الطوعية لملايين اللاجئين إلى أوطانهم بعد نجاح العمليات التي قامت بها المفوضية لإعادتهم إلى أوطانهم وإدماجهم في مجتمعاتهم، بالتعاون والتآزر مع البلدان المضيفة لللاجئين والبلدان الأصلية، وتتطلع إلى برامج أخرى للمساعدة في العودة الطوعية لجميع اللاجئين في أفريقيا وإعادة إدماجهم؛

١٨ - تعيد تأكيد أن خطة العمل التي اعتمدتها المؤتمر الإقليمي لتقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين والمشريدين في منطقة البحيرات الكبرى الذي عقد في بوجمبورا في الفترة من ١٥ إلى ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥، والتي أيدتها الجمعية العامة في قرارها ١٤٩/٥٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، لا تزال تمثل إطاراً صالحاً لحل مشاكل اللاجئين والمشاكل الإنسانية في تلك المنطقة؛

١٩ - تناشد المجتمع الدولي أن يستجيب بشكل إيجابي، بروح التضامن وتقاسم الأعباء، لطلبات إعادة التوطين في بلدان ثلاثة المقدمة من اللاجئين الأفارقة، وتلاحظ مع التقدير أن بعض البلدان الأفريقية قد وفرت أماكن لإعادة توطين اللاجئين؛

٢٠ - ترحب بالبرامج التي تضطلع بها المفوضية مع الحكومات المضيفة والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجمع الدولي للتصدي للأثار البيئية لجماعات اللاجئين؛

٢١ - تهيب بدول المانحين الدولية أن تقدم المساعدة المادية والمالية من أجل تنفيذ البرامج التي تستهدف إصلاح البيئة والبياكيل الأساسية المتأثرة بوجود اللاجئين في بلدان اللجوء؛

٢٢ - تعرب عن قلقها إزاء طول فترةبقاء اللاجئين في بعض البلدان الأفريقية، وتهيب بالمفوضية مواصلة استعراض برامجها بما يتمشى مع ولايتها في البلدان المضيفة، آخذة في الاعتبار تزايد احتياجات اللاجئين؛

٢٣ - تشدد على ضرورة قيام المفوضية بإعداد إحصاءات، بصفة دورية، لعدد اللاجئين المقيمين خارج مخيمات اللاجئين في بعض البلدان الأفريقية، بغية تقييم احتياجات هؤلاء اللاجئين وتلبيتها؛

٢٤ - تحدث المجتمع الدولي على أن يقوم، بروح التضامن الدولي وتقاسم الأعباء، بمواصلة التمويل السخي لبرامج اللاجئين التي تضطلع بها المفوضية، آخذة في الاعتبار الزيادة الكبيرة في احتياجات البرامج في أفريقيا، ولضمان أن تحصل أفريقيا على حصة عادلة ومنصفة من الموارد المخصصة للاجئين؛

٤٥ - تطلب إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تولي اهتماماً خاصاً لتلبية الاحتياجات الخاصة للاجئين من النساء والأطفال والمشريدين، بمن فيهم ذوي الاحتياجات الخاصة للحماية:

٤٦ - تهيب بالدول والمفوضية أن تبذل جهوداً متجددة لضمان الاحترام التام لحقوق اللاجئين من كبار السن واحتياجاتهم وكرامتهم، وتلبيتها عن طريق أنشطة برنامجية مناسبة؛

٤٧ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء محنّة المشريدين داخلياً في أفريقيا، وتهيب بالدول أن تتخذ إجراءات محددة لمنع التشريد الداخلي، ولتلبية احتياجات المشريدين داخلياً من الحماية والمساعدة، وتحبّط علماً في هذا الصدد بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشريد الداخلي^(٤)، وتحث المجتمع الدولي على المساهمة بسخاءً، بقيادة منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، في المشاريع والبرامج الوطنية الرامية إلى تخفيف محنّة المشريدين داخلياً؛

٤٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً وافياً عن حالة اللاجئين والعائدين والمشريدين في أفريقيا، آخذًا في كامل الاعتبار الجهود التي تبذلها بلدان اللجوء، في إطار البند المعنون "تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، المسائل المتعلقة باللاجئين والعائدين والمشريدين والمسائل الإنسانية"، وأن يقدم تقريراً شفوياً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠.

الجلسة العامة ٨٣

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٩